

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على مُحَمَّد وآله الطيبين الطاهرين سيما خليفة الله في الأرضين، واللعنة الدائمة على أعدائهم  
أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

(٢٨١)

### مزید تدقیق وإيضاح: أنواع التردد

وبعبارة أخرى: ان التردد عند الإنشاء على أنواع:

فانه تارة: يتردد في ان يُوجد أو لا يوجد أو في ان يُوجد هذا الاعتبار (كالنقل) بهذا اللفظ (ك: بعت أو وهبت) أو لا؟

وتارة أخرى: يتردد لا في الإيجاد بل في الوجود أي في الموجد وانه هل يوجد ما انشأه بالذي<sup>(١)</sup> انشأه أو لا؟

وتارة ثالثة: يتردد في نوع الموجد بإنشائه وذلك إذا قصد الإيجاد وعلم ان هذا الإنشاء مما يوجد به الاعتبار أي انه علّة لوجوده ولكن

لا يعلم ماهية الذي تحقق به أو نوعه وصفته بان أراد بإنشائه (ملكك الكتاب بدينار) أمراً لا يعلم انه البيع أو الهبة.

ويتضح حال الإنشاء في المعاملات بقياسه بحال الطلب فانه تارة يتردد في ان يطلب أو لا، وتارة يطلب لكن لا يعلم ان الطلب بهذا

اللفظ هل يوجد أو لا أي يتردد في ان الطلب يوجد بهذا اللفظ كما لو قال فرضاً: من الحسن ان يأتيني أحد بماء وشك في انه هل

الطلب يتحقق بذلك أو لا؟ وثالثة يعلم تحقق الطلب به لكن يشك في نوع الذي تحقق به وصفته.

وعلى أية حال:

١- فلو تردد في الإيجاد والإنشاء، فلا يوجد كما سبق.

### التردد في ان المنشأ هل يوجد بإيجاده أو لا، غير محلّ

٢- ولو تردد في ان الاعتبار هل يوجد بإيجاده أو لا، فانه قد يقال: ان ترده غير محلّ بوجوده كما ليس جزمه سبباً لوجوده؛ وذلك

لأن تأثير قول القائل (بعت) مثلاً في حدوث النقل بعد جامعته لكل الشرائط عدا ترده في انه هل يوجد بإيجاده:

أ- إن كان تكوينياً فجهله بكونه إيجاداً لا يضر حتى إذا كان الموجد اعتبره<sup>(٢)</sup> هو.

ب- وإن كان باعتبار المعبرين فلا يضر كذلك إذ إذا بنوا على اعتباره ناقلاً فلا يضر جهله باعتباره في تحقق النقل بعد ان أوجد ما

هو العلة التامة بنظرهم، وبعبارة أخرى: لا يضر قصده قصداً متزلزلاً (أو اعتباره اعتباراً متزلزلاً) في اعتباره لكذا مبنياً على قصده المتزلزل

لأن اعتباره بيدهم وهو تابع للحكم والمصالح التي يرونها.

ج- وإن كان باعتباره هو، فذلك الذي ينبغي ان يقع مورد الإشكال بان يقال: كيف يوجد في عالم اعتباره أمراً لا يعلم بانه يوجد

بإنشائه أم لا؟ وقد يجاب بانه ليس من شروط الإيجاد العلم بانه موجد، ويظهر ذلك بلحاظ سائر التكوينيات فانه إذا حرّك حجراً تحرك

(إذا كان تحريكه بالقوة الكافية وبدون مانع) ولا يشترط في كون تحريكه محرّكاً علمه بانه محرّك فكذلك لا يشترط في كون إنشائه موجداً

للمعنى الاعتباري علمه بانه موجد له. بل هو أولى بالإمكان لأن الإنشاء من أدنى أنواع الفعل ومراتبه.

### هل التردد في نوع المنشأ محلّ؟

٣- ولو تردد في نوع الموجد باعتباره أو صفته وانه البيع أو الهبة فقد يشكل على تحقق هذا الاعتبار بانه إذا قال مثلاً: (ملكك الكتاب

بدينار) متردداً في انه يوجد بهذا البيع أو الهبة، فان وجود أحدهما المعين، به دون الآخر ترجيح بلا مرجح، ووجودهما معاً به محال أولاً لتضاد

(١) الباء سببية.

(٢) أي الشخصي.

فصولهما وثانياً: على فرض عدم التضاد فلأنه لم يقصد إلا إيجاد أحدهما فكيف يوجدان؟ أي كيف يوجد بإيجاد واحد وجودان؟ وتحقيق جواب ذلك على المباني سيأتي غداً بإذن الله تعالى.

### مسائل تطبيقية وأمثلة تمرينية

الأولى: لو صلى عن نفسه إن كانت بذمته وإلا كانت قضاء عن أبيه إن كانت عليه صلوات وإلا فعن أخيه ثم عن عمه ثم عن جاره ثم عن آخر وهكذا كل منهم على تقدير عدم تعلق الصلاة بذمة من سبقه فهل صلاته صحيحة؟ وهل هو من التردد في النية أو المنوي أو مصداق المنوي؟

الثانية: لو صلى مع التردد انها باطلة أو لا، أو مع التردد في ان هذا الفعل شرط أو مانع، كما لو تردد أثناء الصلاة في ان وظيفته القصر أو التمام أو تردد ان حكم متجاوز المحل العودة أو لا أو شك انه تجاوز المحل أو لا؟ والكلام بالعنوان الأولي وإلا فانه ينبغي ان يبني على أحد الطرفين بانياً على السؤال بعدها فان ظهر صحة ما فعله فهو صحيح على تفصيل<sup>(١)</sup>.

الثالثة: ما سبق من صوم يوم الشك بانه إن كان من شعبان فبنحو الندب أو من شهر رمضان فبنحو الوجوب، أو صامه بنية الجامع.. فراجع ما سبق.

الرابعة: لو ترددت حين قولها انكحتك نفسي في ان تنشأ المتعة بذلك أو الدوام، أو ترددت في ان هذا اللفظ ينشئ أيهما فقالتة؟ وذلك بناء على ان الدوام والمتعة حقيقتان مختلفتان واما بناء على ان المتعة هي نفس حقيقة النكاح الدائم بقيد ذكر الزمن فإذا لم تذكره وقع دواماً فتأمل.

واما الروايات فمختلفة فبعضها يفيد البطلان وبعضها يفيد انقلاب المتعة دواماً، ولكن ذلك إذا كان ارتكازهما وبنائهما على الدوام فنياً ذكر الأجل عند العقد، فمسألتنا غير ذلك.

الخامسة: لو تردد حين قوله (ملكك الكتاب بدرهم) على انه يبيعه بذلك أو يهبه هبة معوضة؟ فايهما يقع؟ أو لا يقع شيء منهما؟ أو يقع ما اختاره لاحقاً؟

وكذلك المثات من الفروع المشابهة.. وللحديث صلة. بإذن الله تعالى.

### وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

قال الإمام علي عليه السلام: ((كَانَتْهُمْ لَمْ يَسْمَعُوا اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: (تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)<sup>(٢)</sup> بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعُوهَا وَوَعَوْهَا وَلَكِنَّهُمْ حَلِيَتِ الدُّنْيَا فِي أَعْيُنِهِمْ وَرَاقَهُمْ زِبْرُجْهَآ، أَمَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَوْ لَا حُضُورُ الْحَاضِرِ وَقِيَامُ الْحُجَّةِ بِوُجُودِ النَّاصِرِ وَمَا أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ إِلَّا يُفَارُوْا عَلَى كِطَّةٍ ظَالِمٍ وَلَا سَعْبٍ مَظْلُومٍ لِأَلْقَيْتُ حَبْلَهَا عَلَى غَارِبِهَا وَلَسَقَيْتُ آخِرَهَا بِكَأْسِ أَوْلَهَا وَلَا لَفَيْتُمْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَرْهَدَ عِنْدِي مِنْ عَقْطَةِ عَنزٍ)) نَحَج

البلاغة: ص ٤٩ - ٥٠.

(١) قال في وسيلة النجاة (مسألة ٧: إذا عرض له أحد الشكوك ولم يعلم الوظيفة، فإن لم يسع الوقت أو لم يتمكن من التعلم في الوقت تعين عليه العمل على الراجح من المحتملات لو كان أو أحدها لو لم يكن ويتم صلاته، وإذا تبين له بعد ذلك أن العمل مخالف للواقع استأنف الصلاة ولو قضاءً وأما إذا اتسع الوقت وتمكن من التعلم في الوقت يقطع الصلاة، وإن جاز له إتمام العمل على طبق بعض المحتملات ثم التعلم، فإن كان موافقاً اكتفى به وإلا أعاد، وإن كان الأحوط الإعادة حتى مع الموافقة) السيد أبو الحسن الموسوي الاصفهاني، وسيلة النجاة، مطبعة مهراستوار -

قم، ج ١ ص ١٨٥ - ١٨٦.

(٢) سورة القصص: آية ٨٣.